

أحكام القرآن

@ 31 @ فعلوا أذن ا له في القتال عند استقراره بالمدينة فأخرج البعوث ثم خرج بنفسه حتى أظهره ا يوم بدر وذلك قوله (! !) \$ الآية الثالثة عشرة \$.
قوله تعالى (! !) الآية 4 .
فيها مسألتان \$ المسألة الأولى \$.
قال علماؤنا رحمهم ا كان رسول ا قبل بيعة العقبة لم يؤذن له في الحرب ولم تحل له الدماء إنما يؤمر بالدعاء إلى ا والصبر على الأذى والصفح عن الجاهل مدة عشرة أعوام لإقامة حجة ا تعالى عليهم ووفاء بوعده الذي امتن به بفضله في قوله (! !) الإسراء 15 فاستمر الطغيان وما استدلوا بواضح البرهان .
وكانت قريش قد اضطهدت من اتبعه من قومه من المهاجرين حتى فتنوهم عن دينهم ونفوهم عن بلادهم فهم بين مفتون في دينه ومعذب وبين هارب في البلاد مغرب فمنهم من فر إلى أرض الحبشة ومنهم من خرج إلى المدينة ومنهم من صبر على الأذى فلما عتت قريش على ا وردوا أمره وكرامته وكذبوا نبيه وعذبوا من آمن به وعبيده ووجهه وصدق نبيه واعتصم بدينه أذن ا لرسوله في القتال والامتناع والانتصار ممن ظلمهم وبغى عليهم فكانت أول آية أنزلت في إذنه له بالحرب وإحلاله له الدماء (! !) إلى قوله (! !) الحج 41